

مرسوم أميري رقم (56) لسنة 1971

بمنح الطلبة المواطنين الدارسين في المدارس المسائية لمحو الأمية

نحن زايد بن سلطان آل نهيان، حاكم أبوظبي،
بناءً على ما عرضه وزير التربية ووافق عليه مجلس الوزراء، أمرنا بما يلي:

المادة الأولى :

يُمنح الطلبة المواطنون الدارسون في المدارس المسائية لمحو الأمية، والذين تبلغ نسبة دوامهم طيلة العام الدراسي 75 % أو أكثر من نسبة الدوام والذين يجتازون امتحانات نهاية العام بنجاح، المكافآت التالية:

المرحلة	المكافآت
سنة أولى محو أمية	30 دينار بحريني في السنة
سنة ثانية محو أمية	40 دينار بحريني في السنة
وثالث ورابع ابتدائي	50 دينارًا بحرينيا في السنة
الخامس الابتدائي	60 دينارًا بحرينيا في السنة
السادس الابتدائي	60 دينارًا بحرينيا في السنة
أول إعدادي وثاني إعدادي	80 دينارًا بحرينيا في السنة
الثالث إعدادي	85 دينارًا بحرينيا في السنة
أول ثانوي وثاني ثانوي	100 دينار بحريني في السنة
الثالث ثانوي (التوجيهي)	100 دينار بحريني في السنة

المادة الثانية:

يُنفذ هذا المرسوم من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

زايد بن سلطان آل نهيان

حاكم أبوظبي

خليفة بن زايد آل نهيان

ولي العهد ورئيس الوزراء

ووزير الدفاع والمالية

صدر عنا في أبوظبي، الموافق: 8 / 12 / 1971م.